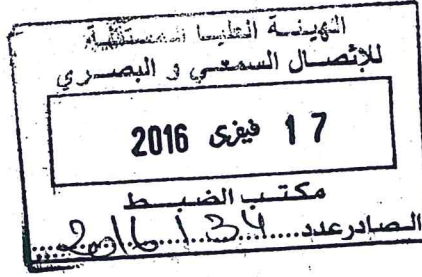


تونس في 16 فيفري 2016



الجمهورية التونسية

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري

لفت نظر إلى الممثل القانوني لقناة "الحوار التونسي"

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الإتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وتبعا لما تمت متابعته من قبل وحدة الرصد بالهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري في برنامج "7/24" الذي بثّ على القناة بتاريخ 19 جانفي 2016 وبالتحديد في فقرة الأخبار (24 ساعة)، والتي بثّ فيها روبرتاج عن والد يطلب الموت الرحيم لابنيه القاصرين المصابين بإعاقة، وقد ردّد الوالد عبارات حول القتل الرحيم وطالب السلط بأخذ طفليه وقتلها أو تمكينه من قتلها وختم الروبورتاج بالتعبير عن استعداده لسكب البنزين عليهما وعلى نفسه وإحراقهما، وذلك بالقول "ايحبوا يهزؤهم يعدموهم يقتلوهم وإلا خلي نقتلهم ناي وأنا وياهم نموتوا، نصب عليهم الإيسونس ونحرقهم".

يؤكد مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري أنّ بثّ مثل هذه العبارات المشجّعة على القتل الرحيم، والاقتصار على بثّ الروبورتاج دون أن تتدخل الصحفية بعد عرضه للتأكيد على أنّ حقّ هذين الطفلين في الحياة مقدّس أيّا كانت إرادة الوالد ودون البحث عن إجابات لدى ذوي الاختصاص أو حلول لدى الجهات الاجتماعية المختصة، يدلّ على تعاط غير مهنيّ مع المسألة من ناحية، ومسا من حقّ الحياة وإساءة للمعوقين كفئة لها حقوقها في المجتمع من ناحية أخرى.

لذا ولهذه الأسباب

وعليه، فقد قرّر مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري بجلسته المنعقدة بتاريخ 01 فيفري 2016 لفت نظركم إلى ضرورة تفادي مثل هذا التعاطي مع مسائل حساسة مثل الدعوة إلى الموت، والالتزام بالضوابط المهنية في تناول مثل تلك المسائل مع ضرورة التأكيد على حقّ كلّ إنسان في الحياة واحترام حقوق المعوقين والفئات الهشة وحماية الاطفال.

عن الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري

الرئيس

النوري اللحي

